الناس حين أمرهم أن يحلقوا أو ينحروا فلم يفعلوا لما بهم من الغيظ فقالت يا رسول
الله اخرج اليهم فلا تكلمهم حتى تحلق وتنحر فانهم اذا راوك قد فعلت ذلك لم يخالفوك
ففعل صلى الله عليه وسلم وفعل الناس وكان الذي حلق راس رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ذلك اليوم خراش بن امية الخزاعي وهو الذي كان بعثه النبي
صلى الله عليه وسلم الى مكة يومئذ فعقروا جمله وارادوا قتله فحبسه بعث اليهم
عثمان بن عفان فقيل تركهم للبدار دليل على ان الامر ليس على الفور كما ذهب
اليه بعض الاصوليين وفيه انهم حملوا الامر على غير الوجوب لقرينة وهي انهم
راوه لم يحلق ولم ينحر ولم يقصر فلما راوه قد فعل اعتقدوا وجوب الامر وامتثلوه
وفيه اباحة مشاورة النساء وذلك ان النهي عن مشاورتهن انما هو عندهم في امر
الولاية خاصة كذلك قال ابو جعفر النحاس في شرح هذا الحديث • فصل
وذكر ابن اسحق استغفار رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم للمحلقين
ثلاثا وللمقصرين مرة واحدة ولكن لم يكن المقصرون يومئذ من اصحابه الا رجلين
احدهما عثمان بن عفان والاخر ابو قتادة الانصاري كذلك جا في مسند حديث
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه • وذكر حديث ابي بصير واختلف في اسمه
فقيل عبيد بن اسيد بن جارية وقيل عتبة • فصل وذكر قول
رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم حين قتل احد الرجلين ويل امه محش
حرب • وفي الصحيح ويل امه مسعر حرب يقال حششت النار وارثتها وارثيتها
واذكيتها واثقبتها وسعرتها بمعنى واحد وسمي الاشعر الجعفي بقوله
فلا تدعني قومي لسعد بن مالك لئن انا لم اسعر عليهم واثقب • وكان اسمه مرثد
بن حمران ومالك في هذا البيت وهو مذحج • واما لحوق ابي بصير بسيف البحر ففي
رواية معمر عن الزهري انه كان يصلي باصحابه هنالك حتى لحق بهم ابو جندل ابن
بن سهيل فقدمه لانه قرشي فلم يزل اصحابه يكثرون حتى بلغوا ثلاثمائة وكان
ابو بصير كثيرا ما يقول هنالك الله العلي الاكبر من ينصر الله فسوف ينصره فلما
جاءهم الفرج من الله تعالى وكلمت قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤويهم
اليه لما ضيقوا عليهم ورد كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بصير في الموت
يجود بنفسه فاعطي الكتاب فجعل يقرؤه ويسر به حتى قبض والكتاب على صدره
فبني عليه هنالك مسجد يرحمه الله • وفي الحديث من غير السيرة ان المسلمين
حين حلقوا في ذلك اليوم وهم بالحل قد منعوا ان يدخلوا الحرم جاءت الريح فاحتملت
شعورهم حتى القتها في الحرم فاستبشروا بقبول الله تعالى عمرتهم ذكره
ابو عمر والعمرة مشتقة من عمارة المسجد الحرام ونبه على غلط من قال في معنى قربة
وقصدة الى الله تعالى وليس قول من قال انها الزيارة في اللغة ولا في قول الاعشى حجه
ببيتهم

لهم

لهم انه محتمل للتاويل وهو قوله • ورب اكب جامن تثليث معتمر •
فصل ومما يسال عنه في حديث ابي بصير قتله الرجل الكافر وهو في العهد اكان ذلك
حراما ام مباحا له وظاهر الحديث رفع الحرج عنه لان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يثربه بل مدحه • وقال ويل امه مسعر حرب • فان قيل وكيف يكون ذلك حلالا
له وقد حقن الصلح الدما قلنا انما ذلك في حق ابي بصير على الخصوص لانه دافع عن نفسه
ودينه ومن قتل دون دينه فهو شهيد وانما لم يطالبه رسول الله صلى الله عليه واله
بديه لان اوليا المقتول لم يطالبوا به اما لانهم كانوا قد اسلموا واما لان الله تعالى اشغلهم
عن ذلك حتى انتكث العهد وجا الفتح وان قيل ان رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم كان يدي من قتل خطا من اهل الصلح كما ودي في العامريين وغيرهما قلنا
عن هذا جوابان احدهما ان ابا بصير قد كان قد رده الى المشركين فصار في حكمهم
ولم يكن في فية المسلمين وحزبهم فيحكم عليه بما يحكم عليهم والجواب الثاني انه كان قتل عمدا ولم
يكن قتل خطا كما كان قتل العامريين وقد قال عمر بن الخطاب لا تعقل العاقلة عمدا
ولا عبدا • فصل وقول عمر للنبي صلى الله عليه وسلم الم تعدنا انا ناتي البيت
ونطوف به فقال نعم وذكر الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد راى
ذلك في منامه ورؤيا الانبيا وحي ثم انزل الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق
الاية ويسال عن قوله ان شا الله امنين ما فايدة هذا الاستثنا وهو خبر واجب • وفي
الجواب اقوال احدها انه راجع الى قوله امنين لا الى نفس الدخول وهذا ضعيف لان
الوعد بالامان قد اندرج في الوعد بالدخول • الثاني انه وعد على الجملة والاستثنا
راجع الى التفصيل اذ لا يدري كل انسان منهم هل يعيش الى ذلك العام فرجع الشك
الى هذا المعنى لا الى الامر الموعود به • وقد قيل انما هو تعليم للعباد ان يقولوا هذه
الكلمة ويستعملوها في كل فعل مستقبل اعني ان شا الله تعالى • فصل وذكر
بيعة الشجرة وسببها ولم يذكر اول من بايع • وذكر الواقدي ان اول من بايع بيعة
الرضوان سنان بن ابي سنان الاسدي • وقال موسى بن عقبة اول من بايع ابو سنان واسمه
وهب بن محصن اخو عكاشة بن محصن الاسدي وقال الواقدي قد كان ابو سنان اسن
من اخيه عكاشة بعشرين سنة شهد بدرا ومات في يوم بني قريظة ويروى انه حين
قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ابسط يدك ابايعك قال علام تبايعني قال على ما
في نفسك يا رسول الله • واما سنان ابنه فهو ايضا بدري مات سنة اثنتين وثلثين سنة
واما بيعتهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تحت الشجرة وكانوا الفا واربعمائة
في احدى الروايتين عن جابر والفا وخمسمائة في الرواية الاخرى عنه فبايعوه في قول
جابر على ان لا يفروا قال ولم نبايعه على الموت وقال سلمة بن الاكوع بايعنا رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم على الموت قال الترمذي وكلا الحديثين صحيح لان بعضهم بايع